

المجمع التريدينسي ج ه ب ع و ج د ب ع (١٤٢) وان كان الاسقف كافة
 من يد بالمهر حيث الدرجة الان بينهم تفاوتاً في العوديات فان للمجد
 الروماني القائم الاول في مراتب رؤساء ولبطريكة المقام الثاني ورئيس
 الاسقف القائم الثالث والاسقف القائم الرابع وهكذا ان مشرقي درجات
 الكبريون يجب تعاقبهم في درجات الكنيسة المقدسة ولبطريكة ايقا
 الاول بالمجد الروماني كما صرح بذلك مجمع نيقية ٦٥ الذي ابدوا به امتيازاً
 لكل من الكريسي فانهم عزوا الى بطريكة الاسكندرية حقوقاً على مقتضى
 الهيئة بطريكية الرومانية التي كانت تتناول المغرب برصه وهكذا
 ليس لهم مد تيسر الاسقف والاسقف الا مشرقي درجات ان يحفظوا
 بحقوق مدعوا اقدم منها كما ورد في المجمع التريدينسي ق ٧ (١٤٣) وروما
 الاسقف والاسقف حق الرئاسة والسلطان على انوارته ولا يشتم السابغ

لهم اي اذا اثار بعض الكنيسته الفتنة على احد الاساقفة فنذاك الاسقفان يرفع
 على السبب شرف انوارته والقسيمة ويحكم عليه بسلطان يوجد نسبة عادلة
 بينه المجرى والمجرم كما ورد في المجمع النيقاوي الاول (١٤٤) لرؤساء الاساقفة
 والاساقفة اطقوا والسلطان في ما يتعلق بزيارة مرؤوسيهام واصلاح اربابهم
 على وضع الترتيب والترتيب ورضى الشفويان وتنفيذها بمقتضى حدود القوانين
 ما يرونه لازماً يجب فطنتهم واصلاح مرؤوسيهام وفائدة ابرشياتهم لكي
 يتبرهنوا لهم بذلك اصلاوح اذرة الشعب كما ورد في المجمع التريدينسي (١٤٥)
 يجب على الاسقف ورئيس الاساقفة ان يقف عند حد سلطانه بحيث يقصر
 فيه عن مد كل ثمره ابناء ابرشيته ويتخطى وظيفته فيما كان من خصائص
 بطريكة المذكورة في حقوقه . . . (١٤٦) لرؤساء الاساقفة والاساقفة
 ان يرحل في الدرجة الاولى كل من ولدوا في المنطة بوظيفة منهم وارت